كلية التربية
قسم أصول التربية

ورقة عمل بعنوان
الحقوق التشريعية لذوي الهمم فجوة التشريع والتطبيق

إعداد

د/ محمد حسن أحمد جمعة

كلية التربية – جامعة دمياط

الحقوق التشريعية لذوي الهمم فجوة التشريع والتطبيق

مقدمة:

تؤمن مصر بحقوق ذوي الإعاقة باعتبارهم شركاء في الوطن، يسهمون في بناء الوطن، ويدعمون أمنه واستقراره، يتمتعون بمالهم من حقوق، ويلتزمون بما عليهم من واجبات.

تلك المعادلة المستندة إلى شقي الحقوق والواجبات ترسخ مفهوم العدالة المنشودة، والتي يجب أن يتمتع بثمارها ذوو الإعاقة بمصر، تلك الثمار التي تتضمن حقهم في التعليم، وحقهم في المواطنة، وحقهم في التعبير عن آرائهم بحرية، وحقهم في التمتع بمزايا العيش الكريم في الوطن، وتلك أهم مطالب التمكين الخاصة بهم، والتي يجب علي الدولة أن تضمنها لهم.

هذا الاهتمام المحلى يجب أن يتوافق مع الاهتمام العالمي الذى يؤكد – كما أشارت الأمم المتحدة – أن جميع دول العالم مطالبة بأن تصمم البيئات المناسبة والمنتجات والخدمات والبرامج الداعمة؛ لتمكين ذوى الإعاقة من ممارسته حقهم في التعليم. **(united.Nations.2006) www.un.org**

لقد حظى مجال ذوي الإعاقة باهتمام بالغ في السنوات الأخيرة، ويرجع هذا الاهتمام إلى الاقتناع المتزايد في العالم أن ذوي الإعاقة كغيرهم من أفراد المجتمع لهم الحق في الحياة وفي النمو بأقصى ما تمكنهم قدراتهم وطاقاتهم، باعتبارهم جزءاً من الثروة البشرية، مما يحتم تنمية هذه الثروة، والاستفادة منها إلى أقصى درجة ممكنة. "السعيد، ٢٠١١، ٢٥٣"

خصوصاً والإحصائيات تشير إلى أنه على الصعيد العالمي يعيش ما يقدر بنحو ٩٣ مليون طفل مصابين بإعاقة متوسطة أو شديدة، وأن معظمهم يتركز في الدول ذات الدخول المنخفضة والمتوسطة، وأنهم أكثر عرضة لأن يكونوا خارج المدرسة؛ وبالتالي يحرمون من حقوقهم في التعليم .

الحملة العربية للتعليم للجميع ، متوفر على: "www.arabcampaignforeducation.org"

وتتضمن الحاجات الأساسية لتمكين ذوي الإعاقة، الحاجة إلى الأمن النفسي، الحاجة إلى التقدير، الحاجة إلى الانتماء، الحاجة إلى النجاح والتفوق، الحاجة إلى إثبات الذات، الحاجة إلى التوجيه المستثمر. "كفافي وآخرون، ٢٠٠٩، ٩٣:٩٦"

ويتواكب الاهتمام بدعم تمكين ذوي الإعاقة من حقوقهم في التعليم والتمتع بثماره مع الازدهار الذي حظيت به التربية الخاصة مؤخراً، إذ أصبح ميدان التربية الخاصة من الميادين العلمية والتربوية التي لا غنى عنها في جميع دول العالم المتقدمة منها والنامية، وذلك بسبب ارتفاع نسبة ذوي الإعاقة في الدول النامية ما بين ١٠% إلى ١٢% من مجموع السكان في هذه الدول، تزداد هذه النسبة لتصل إلى ١٥% في بعض الدول لارتفاع معدلات الفقر والجهل والأمية والحروب بها. "السعيد وآخرون، ٢٠٠٦، ١٠"

إن الحديث عن تمكين ذوي الإعاقة من حقوقهم في التعليم منطلق من كونهم فئات لها حاجتها الخاصة، فالمعاق ينظر إلى إشباع حاجاته التربوية والنفسية والاجتماعية كغيره من العاديين.

تلك الحقوق التي يتناولها البحث الحالي ترسخ فكرة تمكين هؤلاء الأفراد من حقوقهم في التعليم ودعم ولائهم وانتمائهم للوطن، وإشعارهم بأن الوطن مظلة تشمل الجميع في الحقوق والواجبات دون إقصاء أو تمييز أو تهميش.

ومن ثم فإن تواجد ذوي الإعاقة في مختلف العصور التي مرت على بني البشر أمر واضح ومعلوم، لكن نظرة المجتمعات إلى هؤلاء الأفراد غير العاديين تباينت تبعاً للمتغيرات والمعايير في كل مجتمع من المجتمعات. "ملحم، ٢٠٠٢، ١١٧"

ولذا كانت النظرة في العصور القديمة إلى المرضى والمعاقين كفئة من فئات ذوي الاحتياجات الخاصة، نظرة احتقار لهم – في رأي القدماء – كم مهمل وليس لوجودهم فائدة تذكر، يضاف إلى هذا الخوف المنتشر وقتها من مخاطبة المرضى، وخوف العدوى لدرجة المناداة بوجوب عزلهم عن الأسوياء في تلك العصور. "الشربيني، ٢٠٠٤، ٥٧"

وهذه الرؤى توضح لنا كم المعاناة التي يتعرض لها المعاقون في شتى بقاع الأرض، قديماً وحديثاً، وتؤكد أنه جاء الوقت المناسب لإعادة تأهيل ذوي الإعاقة،

وتمكينهم من حقوقهم، ودعم تكافؤ فرص التعليم وخاصة النساء والفتيات ذوات الإعاقة واللائي يواجهن حواجز وعقبات تعوق فرص نموهن وتحرمهن من حقوقهن في التعليم خاصة استسلامهن للعزلة واعتمادهن على عائلاتهن. (Human Rights Watch , 2007) www.hrw.org

وهذا لن يتأتى لذوي الإعاقة إلا إذا زاد الاهتمام بتلك الفئات، وأن تهيئ لهم الظروف المواتية للتمتع بموارد الوطن بعدالة تامة، وأول درجة من درجات الاهتمام بتمكينهم من حقوقهم في التعليم وأن توفر لهم المعلم، ذلك الأخصائي النفسي الاجتماعي الذي يحدد الموارد المتاحة التي تساعد في حل مشكلات هذه الفئات، والتي قد تكون في صورة أصدقاء أو أسر، أو مؤسسات، أو برامج اجتماعية، أو موارد متنوعة، أو أناس آخرين يستطيعون تقديم الدعم والمساعدة لهم. "أبو النصر، ٢٠٠٩، ١٧٢:١٧١"

وخاصة الأهل والمعلمين الذين يجب إعدادهم لتأهيل ذوى الإعاقة ومساعدتهم على تعلم مهارات جديدة. (Ensco, 2003, 23)

إن مبادئ الحرية والمساواة بين البشر يجب أن تترجم إلى آليات، ومن ثم ممارسات واقعية عملية على الأرض كي يشعر الجميع بالأمن الاجتماعي، ويتذوقوا ثمار هذا الأمن في إطار من العدالة والحيادية، ولعل الأمم المتحدة عندما نادت بالعدالة في التعليم، نادت بتوفير الفرص المتكافئة لكافة أفراد المجتمع، ممن هم في سن التعليم؛ لتلقي تعليم عادل، يتمشى مع استعدادهم وقدراتهم طبقاً لفلسفة المجتمع وأيديولوجيته، وتشكل مجانية التعليم – في رأي الأمم المتحدة – جانباً من جوانب الانطلاق نحو تحقيق الفرص التعليمية المتكافئة، وأن انتشار الديمقراطية والعدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص التعليمية قد يصاحبها زيادة في الطلب الاجتماعي على التعليم. "الأمم المتحدة، ٢٠١٣٠" متوفر على: (www.un.org)

أهداف الورقة البحثية:

تتمثل أهداف البحث في:

١- تعرف الإطار المفاهيمي والتشريعي لتمكين ذوي الإعاقة من ممارسة حقهم في

التعليم.

٢- تعرف فئات ذوي الإعاقة في مصر القابلين للتعلم وأنماط تعلمهم.

٣- إبراز واقع تمتع ذوي الإعاقة في مصر من ممارسة حقوقهم التعليمية في ضوء التشريعات المعاصرة.

٤- استعراض أهم التوجهات العالمية الداعمة لتمكين ذوي الإعاقة من ممارسة حقوقهم في التعليم.

٥- تقديم الرؤية المقترحة لتمكين ذوي الإعاقة من ممارسة حقوقهم التعليمية في ضوء التشريعات المعاصرة.

أهمية الورقة البحثية :

تتمثل أهمية البحث في كونه يبحث في سبل تمكين ذوي الإعاقة بمصر من ممارسة حقوقهم التعليمية المشروعة التي كفلها لهم الدستور والقانون، وكيفية الاستمتاع بعدالة تكافؤ الفرص التعليمية المتاحة لهم من خلال رؤية مستقبلية معاصرة يقدمها البحث لتحقيق هذه الغايات.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي والتشريعي لتمكين ذوي الإعاقة من ممارسة حقوقهم في التعليم وتكافؤ الفرص بمصر:

إن الحديث عن ذوي الإعاقة وحق تمكينهم من التعليم يعد من القضايا التربوية الملحة، التي يجب على خبراء التربية وصناع القرار التربوي أن يتعاطوا معها بفاعلية وكفاءة وجرأة، إذ أصبحت مطالب ذوي الإعاقة تؤرق متخذي القرار وتمثل عليهم عبئاً كبيراً يستدعي الاستماع إليهم، ودراسة مشاكلهم، وتحديداً احتياجاتهم التعليمية ودعم فرص الالتحاق بالجامعات، واستثمار طاقاتهم المتنوعة، والإيمان بأنهم مواطنون كاملوا الأهلية وقادرون على الإسهام في تنمية الوطن والنهوض به.

لاسيما أن رعاية المعاقين تُعد أمراً ضارباً بجذور متأصلة في وجدان الأمة المصرية من فجر التاريخ فكما هو مكتوب عام ٣٦٠ ق.م على أحد جدران المعابد المصرية القديمة قال أحد الفراعنة القدماء: كنت أباً لليتيم، وواقياً للمريض، ويداً لمن بترت يداه، وقدماً للأعرج وعصاً للشيخ". "المجالس القومية المتخصصة، ١٩٩٨، ٥٦"

وذلك الاهتمام القديم جداً يؤكدً أن مصر رائدة في مجال الاهتمام بذوي الإعاقة، بل لا نبالغ إذا قلنا إن مصر سبقت العالم في الاهتمام بذوي الإعاقة، إذ كان للكهنة دور مهم جداً في عملية تنظيم العلاقات الاجتماعية والدينية وأولو ذوي الإعاقات اهتماماً خاصاً.

"عبد الرحمن، ١٩٩٤، ٩١"

واستمراراً على الدرب نفسه لابد من تحقيق مبدأ تمكين ذوي الإعاقة من فرص التعليم، ومراعاة مبادئ الديمقراطية بين أفراد المجتمع، لذا كان من الضروري منح ذوي الإعاقة الفرص المناسبة لتلقي التعليم والتدريب، مع المشاركة الكاملة في الحياة ليعيشوا حياة طبيعية، ولا يكونوا عالة على المجتمع أسوة بغيرهم من الأسوياء، حيث إن الفرد يولد بالقدرة على تكوين القدرات، وليست القدرات ذاتها، وبالقدرة على تكوين الاستعداد وليس الاستعداد ذاته. "خليفة، عيسى، ٢٠٠٦، ٢٥"

والقناعة التربوية تؤكد أن الإصلاح المدرسي وحصول الطلاب على حقوقهم التعليمية كاملة جدير بأن يحسن سوق العمل في النهاية، ولذلك فعلى الدولة أن تسعى إلى زيادة الاستثمارات في مجال تنمية المهارات الذاتية، ورفع إنتاجية الأفراد، واستثمار أرباب العمل في تنمية المهارات العامة للعاملين، بما يؤدي في النهاية إلى تحقيق معايير العدالة والاستفادة القصوى من طاقات أبناء الوطن الواحد رغم تنوعاتهم.

"بايلي وآخرون، ٢٠٠٩، ١٢٧"

تلك التنوعات التي تستدعي أن تصمم مجموعة من البرامج والخطط والاستراتيجيات؛ لتلبي الاحتياجات الخاصة لذوي الإعاقة، تشتمل على طرائق تدريس وأدوات وتجهيزات ومعدات خاصة بالإضافة إلى خدمات مساندة لهم تؤهلهم للحياة الكريمة.

"الغنامي، ٢٠٠٨، ٢٧"

وذوو الإعاقة هم أحوج الآن إلى نظام تعليمي يستثمر قدراتهم، ويعترف بحقوقهم، ويرسخ الاتجاه العام نحو القناعة بأنهم جزء لا يتجزأ من نسيج المجتمع الواحد، فالعدالة التعليمية تقتضي أن نؤمن بأن ذوي الإعاقة هم أشخاص يختلفون عن الأسوياء؛ لأنهم ينفردون باحتياجات خاصة دون سواهم، تلك الاحتياجات تتمثل في برامج أو خدمات أو طرق أو أساليب أو أجهزة أو تعديلات تتحدد طبيعتها وحجمها

ومدتها بالخصائص التي يتسم بها كل فرد من الأفراد ذوي الإعاقة. "عسل، ٢٠١٢، ١٢"
تلك الخصوصية لا تعني عزلهم عن المجتمع، أو تهميش وجودهم، أو إنكار قدراتهم بل إنها تستدعي أن تسارع الدولة إلى زيادة الاهتمام بهم، وتفعيل التشريعات الخاصة بهم، واستثمار طاقاتهم والقناعة بأن العدل التربوي يقتضي أن تكون ثمار الوطن التعليمية دانية قريبة من كل أبنائه دون استثناء.

هذا هو معيار العدالة والذي ينادي بأن نفتح أبواب التعليم بمختلف مراحله أمام الفئات الشعبية وبوجه خاص أمام الفئات الكادحة والمحرومة منه أصلاً بحكم وضعها الطبقي بالذات. "بدران، ٢٠٠٥، ١٦٣"

أولاً: المبررات المحلية والعالمية لدعم تمكين ذوي الإعاقة من ممارسة حقوقهم في التعليم:

لا تزال مصر حتى الآن تتعامل مع ذوي الإعاقة تعاملاً غير ممنهج، فلا توجد إستراتيجية واضحة المعالم تبرز الرؤية المصرية المستقبلية لإعداد المعاقين ودمجهم في المجتمع، ومنحهم الفرصة لممارسة حقوقهم في التعليم، بل إن الواضح للعيان يؤكد أن كثيراً من المعاقين يدمجون مع الأسوياء في مدارسهم العادية، ويتلقون المناهج نفسها التي يدرسها الأسوياء بما لا يقدر أن هؤلاء المعاقين يجب أن توفر لهم آليات خاصة للتربية دون غيرهم من العاديين، وذلك تفعيلاً للمبادئ العالمية التي توجب على كل دول العالم أن تسلك هذا المسلك.

وبما أنهم في مصر مندمجون في مراحل التعليم العام؛ فإنه تشملهم مبررات التوجه نحو تحقيق العدالة التعليمية وتكافؤ الفرص والتمكين الذي يمنحهم الفرصة للاستمتاع بحقوقهم المشروعة، وتتمثل أهم هذه المبررات في الشكل التالي:

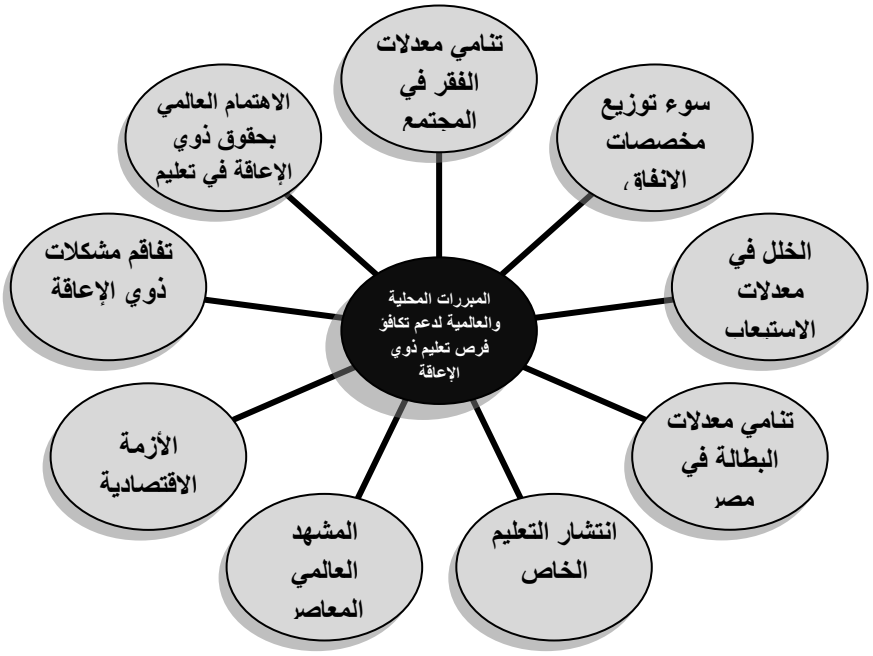

شكل رقم (١) يوضح أهم مبررات الفرص نحو تحقيق العدالة التعليمية في مصر

١- الاهتمام العالمي بحقوق ذوي الإعاقة في تعليم عادل:

فقد نادت اليونسكو في "٢٠١١" بضرورة الاهتمام بحقوق الأطفال ذوي الإعاقة وقدمت جملة من الإرشادات لضمان تحقيق هذه العدالة تتمثل فيما يلي:

"اليونسكو، ٢٠١١، ١٤: ١٥"

- تهيئة بيئة تعليمية آمنة يشعر فيها الأطفال ذوو الإعاقة بأنهم مقدرون بشكل متساوٍ.
- السماح للأطفال بالتمسك بهويتهم وثوابتهم الوطنية ولغتهم الأم، بعيداً عن الاستبداد الثقافي أو القهر اللغوي.
- إتاحة الفرص أمام الأطفال ليعبروا عن أفكارهم وآرائهم، فالكثير من الأطفال ذوي الإعاقة سيحتاجون إلى المزيد من الوقت، مقارنة مع الأطفال الآخرين للتعبير عن أنفسهم.
- تشجيع الفتيان والفتيات ذوي الإعاقة على حد سواء على الاشتراك في الأنشطة الصفية واللاصفية.
- ونكون كرماء وصادقين وصريحين في الثناء والتشجيع؛ فمن شأن ذلك أن

يساعد الأطفال ذوي الإعاقة على بناء الثقة وتطوير تقدير سليم لذواتهم في إطار حق تمكينهم من ممارسة حقوقهم في التعليم.

– إذا تم الاعتداء على حقوق الأطفال ذوي الإعاقة، فعلينا الاتصال فوراً بمنظمات تعني بحقوق الطفل وحماية ذوي الإعاقة منهم.

– تقييم التطور (التقدم) الأكاديمي والاجتماعي العاطفي والجسدي للأطفال ذوي الإعاقة، وعدم الاكتفاء بقياس أدائهم مقارنة مع الآخرين الأسوياء، فالتقدم الذي يحرزه الأطفال ذوو الإعاقة ينبغي تقييمه استناداً إلى خططهم التعليمية الفردية، ولابد عند وضع هذه الخطط من إيلاء اهتمام دقيق للحواجز المحتملة التي قد يواجهها الطفل المعاق، والتي تدعم حقه المشروع في التعلم والتنمية والمشاركة والاستمتاع التام بحق التمكين من ممارسة حقوقه التعليمية.

٢– تفاقم مشكلات ذوي الإعاقة في مصر:

مع إطلالة القرن الحادي والعشرين بدأ ذوو الإعاقة نوعاً من أنواع الحراك الثوري مطالبين بحقهم في الحياة، وحقهم في الاستمتاع بثمار الوطن بعد عهود طويلة من التهميش والإقصاء والنظرة المتدنية لهم، وعدم الاعتراف بكونهم أشخاص كالأسوياء تماماً لديهم القدرة على العمل والإبداع، إذا أتيحت لهم الفرص المناسبة للإسهام الفاعل في نهضة الوطن ورقيه.

٣– تنامي معدلات الفقر في المجتمع المصري:

خصوصاً فقر أولياء أمور ذوي الإعاقة، فعجزهم عن الإنفاق على ذويهم حرمهم من حق التعليم الذي تكفله الدولة مجاناً لهؤلاء الطلاب وغيرهم من الأسوياء على حد سواء.

٤– سوء توزيع مخصصات الإنفاق الحكومي على التعليم:

في عام ٢٠١٠/ ٢٠١١ بلغ إجمالي الإنفاق على التعليم ٤٧ مليار جنيه، بما يمثل ١٢% من الإنفاق العام مقارنة بـ ١٧% عام ٢٠٠٠/ ٢٠٠١، و١٦% عام ٢٠٠٤/ ٢٠٠٥ إضافة إلى ما سبق انخفضت نسبة الإنفاق على التعليم من ٥% عام ٢٠٠٢ إلى ٣،٤% عام ٢٠١٠/ ٢٠١١، وبلغت نسبة الإنفاق على

التعليم قبل الجامعي في مصر عام ٢٠١٢/ ٢٠١٣ (٤٢٦٨٦٥٠٠) مليون جنيه وهذه النسبة في أغلبها تؤمن رواتب الكوادر الإدارية والمعلمين، ومن ثم فإن آلية الإنفاق على التعليم في مصر يشوبها سوء توزيع للموارد، ومن ثم ترتب على هذا تأثر العدالة وحرمان كثير من الفئات من حقوقها التعليمية المشروعة ومنهم بالطبع ذوو الإعاقة.
"الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، مصر في أرقام، مارس ٢٠١٤"

٥- الخلل في معدلات الاستيعاب بالتعليم المصري:

أشار العربي "٢٠٠٢" إلى دراسة البنك الدولي والتي أكدت أن الطلاب الذين ينتمون للأسر الفقيرة والمهمشة بمصر يمثلون حوالي ٢٥% من طلاب التعليم الابتدائي، في حين يشكلون ١٤% من طلاب التعليم الثانوي، ونحو ٤% فقط من طلاب التعليم العالي، وبما أن الطلاب ذوي الإعاقة بمصر تعود أصولهم إلى تلك الأسر الفقيرة والمهمشة فإن هذه الدلالات الرقمية الخطيرة جداً توضح لنا الخلل الرهيب في معدلات الاستيعاب؛ وهذا كله راجع لغياب العدالة التعليمية، والحرمان من الالتحاق بالتعليم، وهذا يستدعي منا الإسراع بالتفكير في سبل عصرية لمواجهة هذا الأمر المفزع والمؤلم في آن واحد.

– كما قدرت الدراسة أن الشباب من الفئة العمرية من ٢٠: ٢٩ سنة الذين ينتمون للطبقات الاجتماعية العليا يكون احتمال التحاقهم بالتعليم العالي حوالي ٩٨،٥% في حين تصل هذه النسبة إلى ٥،٥% فقط بالنسبة للشباب الذين ينتمون للطبقات الاجتماعية الأدنى. "العربي، ٢٠١٢، ١٤٤"

إن المتأمل للواقع السابق يدرك أن فجوة العدالة الرقمية في تزايد يهدد استقرار التعليم في مصر، فالافتراض الرقمي الذي يقول إن هناك فوجاً في التعليم الابتدائي تصل نسبة الاستيعاب فيه إلى ٨٥% بهدر مقداره ١٥% تصل هذه النسبة إلى ٢٠% هدراً بنهاية التعليم الابتدائي وتزداد إلى ٢٥% هدراً نهاية التعليم الإعدادي، ونسبة من يلتحق بالجامعة من هذا الفوج حوالي ٢٠% فقط من ٨٥% النسبة الإجمالية للفوج كما يوضحها الشكل التالي:

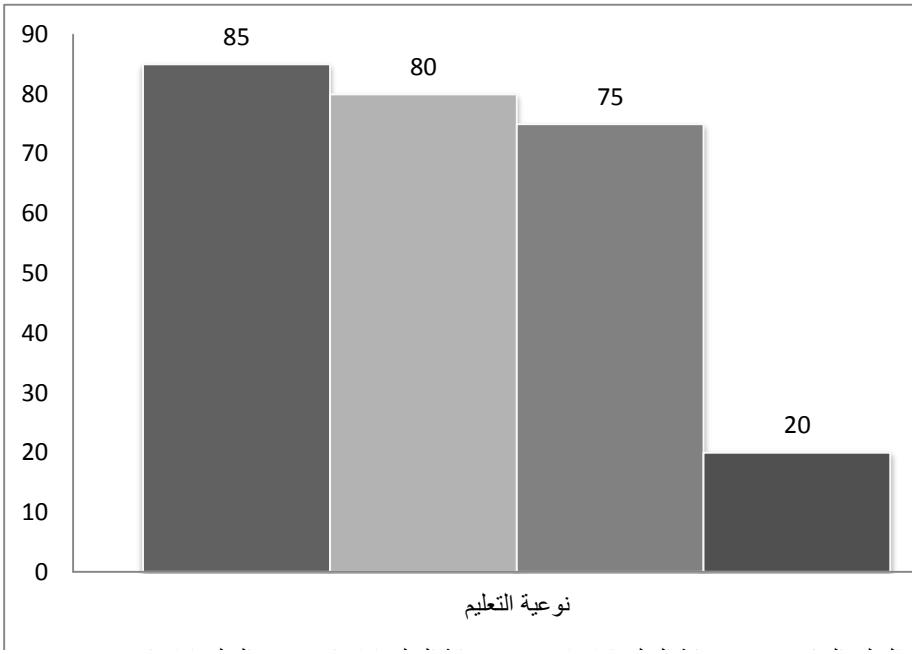

شكل رقم (٢) التوقع الافتراضي لأحد أفواج التعليم المصري في ضوء معدلات الاستيعاب نقلاً عن "علي صالح جوهر، ٢٠١٤"

هذا الافتراض الرقمي يتطابق مع المؤشرات التي سبق ذكرها وهذا يؤكد لنا أن معدلات الاستيعاب في التعليم الثانوي والجامعي بمصر محفوف بأزمة غياب أو ضعف العدالة إذ يحرم الفقراء وذوو الإعاقات من فرص تعليمية كثيرة، ويستحوذ الأغنياء والأسوياء بأموالهم على فرص تعليمية أكبر، هذا يستدعي منا أن نفكر جدياً في رؤية عصرية مصرية لإقرار العدالة التعليمية، عدالة تؤمن بأن الوطن في حاجة ماسة إليها لتحقق معايير الأمن الثقافي والتربوي والفكري الذي يدعم الأمة ويحافظ على ثباتها واستقرارها أم التحديات المتلاحقة يوماً بعد يوم. "جوهر، الباسل، ٢٠١٥"

٦- تنامي معدلات البطالة في مصر:

أعلن الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء في بيان صحفي نتائج بحث القوى العاملة للربع الثاني (إبريل – يونيه) ٢٠١٤ وكانت نتائجه كالتالي: "الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، بيان صحفي، ٢٠١٤/٨/١٦، متوفر على: www.capmas.gov.eg/news"

أولاً: بلغ عدد المتعطلين ٣،٧ مليون متعطل بنسبة ١٣،٣% من إجمالي حجم قوة العمل التي

يبلغ ٢٧،٦ مليون فرد.

ثانياً: بلغ عدد المشتغلين ٢٣،٩ مليون (١٩،١ مليون من الذكور + ٤،٨ مليون من الإناث).

ثالثاً: بلغت نسبة المتعطلين من الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين (١٥/ ٢٩) عاماً حوالي ٧٧،١١% من إجمالي المتعطلين حيث بلغت النسبة كالتالي:

١٢،٧ للفئة العمرية (١٥ – ١٩) عاماً.

٣٧،٥ للفئة العمرية (٢٠ – ٢٤) عاماً.

٩،٩ للفئة العمرية (٢٥ – ٢٩) عاماً.

رابعاً: بلغت نسبة المتعطلين من حملة الشهادات المتوسطة وفوق المتوسطة والجامعية وما فوقها ٧٠،٤% على النحو التالي:

٤٢،١% بين الحاصلين على مؤهلات متوسطة أو فوق متوسطة أي ما يقرب من (١،٥٦) مليون متعطل.

وتجدر الإشارة أن هذا الإحصاء يشمل كذلك ذوي الإعاقة على تنوعاتهم باعتبارهم مندمجين في مؤسسات التعليم مع أقرانهم الأسوياء، ولعل ارتفاع معدلات البطالة في مصر كل عام يعد مؤشراً من مؤشرات ضعف تمكين ذوي الإعاقة من ممارسة حقهم في التعليم مما يسبب هدراً للطاقات البشرية، والهدر التعليمي في حقيقة الأمر هو مظهر من مظاهر غياب العدالة في التعليم، تلك العدالة التي تستدعي أن يكون الإنسان متمتعاً بتعليمه بأن ينال فرصة عمل تمكنه من إثبات ذاته، في المجتمع الذي من أجله كابد وعانى وذاق المرارة، ولكن كيف القضاء على هذا المرض؟ "جوهر، الباسل، ٢٠١٥، ١٦"

٧- انتشار التعليم الخاص:

إن انتشار التعليم الخاص على النحو الذي نراه في مصر حالياً أشعل الطبقية بالمجتمع المصري؛ إذا أصبح التعليم هنا مقدماً للصفوة، وأصبح الالتحاق بالمدارس الخاصة صورة من صور الوجاهة الاجتماعية، والتي بدورها رسخت الإحساس بالقهر لدى الطلاب الفقراء وذوي الإعاقة منهم تحديداً، والذين يرون أنهم في مجتمع يكاد

يكون متجهاً نحو نوع جديد من أنواع العنصرية في التعليم.

٨- المشهد العالمي المعاصر:

في ظل المشهد الدامي يعيش العالم العربي حالة من السكون الأبدي الذي يعني الموت أو فقدان الحركة والقدرة عليها على الأصعدة كافة، ولم تستطع حركة الكفاح والنضال الوطني لشعوب المنطقة طوال تاريخها المعاصر أن تحقق حياة ديمقراطية كريمة تقوم على العدل والمساواة والتكافؤ والتمكين والاستحقاق، فنشطت في وطننا العديد من الهيئات والمنظمات للمجتمع المدني تنادي بعدالة التعليم وتكافؤ الفرص، وتنادي كذلك بالسعي لإحداث حالة من حالات التقدم نحو الديمقراطية والإصلاح السياسي والثقافي والتربوي. "بدران، ٢٠٠٧، ٤٠"

ولعل هذا المشهد أحد مظاهر التنبؤ بثورة الشباب في مصر في الخامس والعشرين من يناير ٢٠١١ والثورة الشعبية العارمة في يونيو ٢٠١٣، هاتان الثورتان اللتان حركتا الماء الراكد ومنحت الأشخاص ذوي الإعاقة الفرصة للتعبير عن آرائهم بحرية، والتعبير عن مطالبهم دون خوف، وتلك أهم ثمار الحرية التي تنعم بها مصر حالياً.

٩- الأزمة الاقتصادية العالمية:

إن مرور العالم بأزمة اقتصادية عنيفة منذ أواخر عام ٢٠٠٨ حتى الآن ألقت بظلال قائمة على ذوي الإعاقة بمصر، إذ تأثرت هذه الفئات كغيرها من الفئات الأخرى بالآثار السلبية لهذه الأزمة، والتي جعلت عدداً غير قليل من الطلاب يتخلي عن التعليم بحثاً عن فرص العمل التي تضمن لأسرهم البقاء، وأصبحوا المسئولين عن إعالة هذه الأسر وتحمل مسئوليتها مبكراً، ألا يعد ذلك نوعاً من أنواع غياب العدالة؟ "جوهر، الباسل، ٢٠١٥، ١٧"

وإجمالاً واعتماداً على ما سبق؛ يمكن القول أن التوجه المحلي نحو إقرار عدالة التعليم لذوي الإعاقة أصبح واقعاً يجب الاعتراف به، بل وأصبحت حقوق ذوي الإعاقة من أهم الحقوق التي تتمسك بها الدول وتسعى جاهدة لإقرارها من منطلقين: الأول: الالتزام الذاتي الأخلاقي، والثاني: احترام التوجهات العالمية والتشريعات المحلية والدولية الملزمة، بأن ينال هؤلاء المعاقون حقهم العادل في التعليم.

ثانياً: الإطار التشريعي لحقوق ذوي الإعاقة في مصر:

إن الاهتمام بحقوق ذوي الإعاقة في مصر هو صدى للاهتمام العالمي بحقوق المعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة إجمالاً، فقد خصصت الأمم المتحدة عام ١٩٨١ عاماً للمعاقين، حيث صدر فيه ميثاق الثمانينيات تكريساً للاهتمام الجدي بمشكلة المعاقين في المجتمع، كما يعد يوم ٩ ديسمبر من كل عام عيداً عالمياً للمعاق تحتفل فيه كل الدول بمشاركة الأجهزة الشعبية والحكومية في تكريم المعاق في هذا اليوم من كل عام. "الهجرسى، ٢٠٠٢، ١٠١: ١٠٣"

وتوالت المواثيق الدولية من الإعلان العالمي حول التربية للجميع عام ١٩٩٠، واتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الأطفال ١٩٩٠، وإعلان فينيا الصادر عن المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٩٣ بالإضافة إلى إعلان النوايا المنبثق عن الندوة شبه الإقليمية حول تخطيط التعليم لذوي الاحتياجات الخاصة وتنظيمه، عام ١٩٩٣، والإعلان العالمي حول الاحتياجات الخاصة عام ١٩٩٤، والذي أكد على تعميم التعليم الابتدائي وإكماله لهذه الفئات بحلول عام ٢٠٠٠ وتوفير التعليم للأطفال والشباب من ذوي الاحتياجات الخاصة ضمن النظام التربوي العادل. "بسيوني، ٨١،٢٠٠١"

إن الحديث عن الجانب التشريعي لا يمكن أن يتخلي عن الرعاية العادلة لذوي الإعاقة، بل يقننها ويعمل على بسط حمايته عليها، كذلك نجد أن المشرع حرص منذ عام ١٩٥٩ على مواجهة مشكلة المعوقين في مصر فقد صدر القانون رقم ١٤ لسنة ١٩٥٩ بشأن التأهيل المهني للعاجزين عن العمل وتحديدهم، ثم أدمجت مواد هذا القانون في قانون العمل، ثم عاد المشرع لتنظيم الموضوع بموجب القانون رقم "٣٩" لسنة ١٩٧٥ المعدل برقم "٤٩" لسنة ١٩٨٢ والذي يطلق عليه اسم قانون تأهيل المعاقين.

وفيما يلي قراءة في نصوص التشريع المصري الحديث لذوي الإعاقة:

أولاً: قانون تأهيل المعوقين رقم ٣٩ لعام ١٩٧٥:

جاء هذا القانون جامعاً لشتات مجموعة من النصوص المتعددة وهي القانون ٥٨ لسنة ١٩٧١، والقانون ٦١ لسنة ١٩٧١، وتضمن هذا القانون ما يلي:

– في مادته "١"، "٢" أشار إلى من تسري عليه أحكام القانون، وحدد مفهوم المعوق بأنه الشخص غير القادر على الاعتماد على نفسه في مزاولة عمله أو القيام بعمل آخر والاستقرار فيه، أو نقصت قدرته على ذلك نتيجة لقصور عضوي أو عقلي أو حسي أو نتيجة عجز خلقي منذ الولادة.

– في مادته رقم "٩" حدد القانون نسبة ٥% من مجموع العمال ذوي الإعاقة يلتزم صاحب الأعمال باستخدامهم إذا زاد عدد من يوظفهم عن خمسين عاملاً أو أكثر، بشرط حصول هؤلاء (٥%) على شهادة التأهيل الاجتماعي.

– في مادته رقم "١٠" يقتصر تعيين المعوقين في وظائف المستوى الثالث الخالية بالجهاز الإداري للدولة والهيئات والوحدات الاقتصادية.

– في مادته رقم "١٦" يعاقب كل من يخالف أحكام المادة رقم "٩" من هذا القانون بغرامة لا تتجاوز ثلاثين جنيهاً والحبس لمدة لا تتجاوز شهراً أو بإحدى هاتين العقوبتين.

"راجع: جمهورية مصر العربية، القانون رقم "٣٩" لعام ١٩٧٥ بشأن تأهيل المعوقين"

ويلاحظ مما سبق:

– أن القانون حدد بدقة من المعاق، وحدد ضوابط عمله بالدولة.

– أن القانون حدد ضوابط عقاب من يخالف اللوائح التي نص عليها القانون.

– أن القانون يركز على الجانب الرعوي الاجتماعي لذوي الإعاقة باعتبارهم أشخاصاً يحتاجون إلى مزيد من الرعاية والاهتمام من قبل الأسوياء بالدولة.

والحق يقال إن هذا القانون رغم اعترافه بحقوق ذوي الإعاقة، إلا أنه أغفل كثيراً من حقوقهم الأخرى باعتبارهم مواطنين قادرين على الإسهام في تقدم الوطن ورقيه، جنياً إلى جنب مع الأسوياء.

ثانياً: القانون رقم "٤٩" لسنة "٨٢":

جاء هذا القانون مغيراً ومعدلاً كلا من المواد ٩، ١٠، ١٥، ١٦ من قانون تأهيل المعاقين رقم "٣٩" لسنة ١٩٧٥ على النحو التالي:

– عدلت المادة رقم "٩" لتخضع المعاقين في مصر لقانون العمل رقم ١٣٧ لسنة

١٩٨١؛ وبالتالي ضمن لهم القانون المعدل حقوقاً جديدة لم تكن متاحة لهم.

– عدلت المادة "١٠" واضعة ضوابط جديدة لتوظيف المعاقين بنسبة ٥% بالجهاز الإداري للدولة، ووضع القانون مجموعة من الاشتراطات الجديدة، والتي تضمن التزاماً أكثر من الدولة بتعيين نسبة ٥% ذوي لإعاقة بالدولة.

– عدلت المادة رقم "١٦" بأن غلظت عقوبة من لا ينفذ أحكام المادة رقم "٩" من القرار بغرامة مائة جنيه أو الحبس لمدة لا تتجاوز شهراً أو بإحدى العقوبتين، وهذه العقوبة الإدارية يترتب عليها أضرار كثيرة تعيق النمو الوظيفي والمهني لأي مسئول يتقاعس عن تنفيذ القانون، ويتهاون في توظيف نسبة ٥% من ذوي الإعاقة بالكادر الإداري للدولة.

"راجع: جمهورية مصر العربية: القانون رقم "٣٩" لعام ١٩٧٥ بشأن تأهيل المعوقين وتعديلاته بالقانون رقم ٤٢ لسنة ٩٨٢"

ورغم هذا التعديل إلا أن لقانون المعدل لم يرض المعاقين في مصر، ولم يحقق لهم الرعاية المتكاملة، التي تضمن حقهم في المسكن الكريم أو وسائل المواصلات المناسبة، أو فرص النمو المهني المتكامل، أو الالتحاق بالجامعات، أو تبوأ المناصب العليا بالدولة، وغير ذلك من الأمور التي لم ينص عليها القانون صراحة، مما يعد إخلالاً بمبادئ تكافؤ الفرص التي يجب أن يتمتع بها ذوو الإعاقة بمصر.

ثالثاً: القانون رقم "١٢" لسنة ١٩٩٦ بأحكام حماية الطفل:

هذا القانون أفرد فيه بابٌ خاصٌ لرعاية الطفل المعاق وتأهيله ومواده كالآتي: "راجع الباب السادس رعاية الطفل المعاق وتأهيله"

– مادة "٧٥" تشير إلى كفالة الدولة حماية الأطفال ذوي الإعاقة من الأخطار كافة.

– مادة "٧٦" ضمان تمتع الأطفال ذوي الإعاقة بالرعاية المتكاملة اجتماعياً وصحياً ونفسياً، واعتمادهم على غيرهم وضرورة اندماجهم ومشاركتهم في المجتمع مشاركة فاعلة.

– مادة "٧٧" أفردت هذه المادة للتأهيل الشامل للمعاق والخدمات العلاجية المتكاملة

وأوجه العناية الطبية والنفسية المتكاملة له.

– مادة "٨٥" واختصت هذه المادة بإنشاء صندوق لرعاية الأطفال المعاقين وتأهيلهم، وتكون له الشخصية الاعتبارية، ويصدر بتنظيمه وتحديد اختصاصاته قرار من رئيس الجمهورية.

"راجع: جمهورية مصر العربية: القانون "١٢" لسنة ١٩٩٦ بشأن أحكام حماية الطفل"

ويلاحظ على القانون رقم ١٢ لعام ١٩٩٦ أنه يعد نقلة نوعية في الاهتمام بالأطفال ذوي الإعاقة في مصر نظراً لما أفرده من تفصيلات بشأن الأطفال ذوي الإعاقة، وسبل الاهتمام بهم، وآليات الرعاية المخصصة لهم وضوابط إنشاء الصناديق المالية التي يعتمد عليها لتوفير الموارد المالية لدعمهم تحت إشراف مباشر من الدولة، ورغم ذلك فإن القانون لم يشر إلى آليات عصرية تتضمن نوعية التعليم المقدم لهم، وضوابط التحاقهم بمؤسسات التعليم، ونظم التأمين الصحي وضوابطه، ومواصفات المؤسسات التعليمية التي يجب أن تهنيأ لهم وغير ذلك من الاشتراطات التي يجب أن تتناولها المواثيق المصرية العصرية الحديثة، التي يجب أن تتواكب مع المتغيرات المحلية والإقليمية والعالمية المعاصرة، والتي أوجبت الاهتمام الشديد والخاص بذوي الإعاقة.

رابعاً: ذوو الإعاقة وحقوقهم في دستور مصر ٢٠١٤:

جاء التشريع المصري المعاصر في دستور ٢٠١٣ متناولاً حقوق ذوي الإعاقة علي نحو جيد في المادة رقم "٨٠" من الدستور تضمن كفالة الدولة لحقوق الأطفال ذوي الإعاقة وإدماجهم في المجتمع.

وأشار في مادته رقم "٨١" بالتزام الدولة بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والأقزام صحياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً وترفيهياً ورياضياً وتعليمياً وتوفير فرص العمل لهم، مع تخصيص نسبة منها لهم، وتهيئة المرافق العامة والبيئة المحيطة بهم، وممارستهم لجميع الحقوق السياسية، ودمجهم مع غيرهم من المواطنين؛ إعمالاً لمبادئ المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص• راجع: الدستور المصري، ٢٠١٣، مادة "٨٠"، مادة "٨١".

وبالإشارة إلي هاتين المادتين تجدر الإشارة هنا إلي:

– إلتزام الدولة بكفالة حقوق ذوي الإعاقة بصفة عامة.

– الإلتزام بالحقوق التعليمية لذوي الإعاقة حيث جاء هذا الإلتزام صريحاً وواضحاً.
– إلتزام بعدالة تمتع ذوي الإعاقة بحقوقهم كاملة في ظل المساواة والعدالة وتكافؤ الفرص.
– الإلتزام بتوفير مستقبل آمن لذوي الإعاقة من خلال توفير فرص العمل المناسبة لهم، والإلتزام بتنمية قدراتهم ومهاراتهم واستثمار طاقاتهم الخلاقة.
وفي ظل هذا الإلتزام الدستوري يجب أن يفّعل إلي آليات عملية وممارسات واقعية تبعث ثقة أبناء الوطن في دستوره الوليد.

خامساً: ذوو الإعاقة والإطار التشريعي المنشود في مستقبل التعليم قبل الجامعي:

من خلال الإطلاع على الخطة الإستراتيجية للتعليم قبل الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٧ يمكن تحديد ملامح الإطار الاستراتيجي لمستقبل ذوي الإعاقة في مؤسسات التعليم قبل الجامعي في مصر فيما يلي:

"وزارة التربية والتعليم، الخطة الإستراتيجية للتعليم قبل الجامعي، ٢٠١٤/ ٢٠١٧، ١٣٧: ١٤٠"

الهدف العام لتعليم ذوي الإعاقة في مصر في ضوء الخطة الإستراتيجية ٢٠١٤/ ٢٠١٧ هو:
تزويد المتعلمين ذوي الإعاقة بفرص تعليمية عالية الجودة، طبقاً لمبدأ العدالة بينهم وبين أقرانهم غير ذوي الإعاقة، والعمل على دمج ذوي الإعاقة البسيطة بجميع مدارس التعليم قبل الجامعي.
تفرع عن هذا الهدف العام مجموعة من الأهداف الفرعية هي:
١– تحسين جودة التعليم المقدم لعملية دمج المتعلمين ذوي الإعاقة في ١٠% من جميع مدارس التعليم قبل الجامعي بشكل تدريجي في (حوالي ٩٠٠ مدرسة مستهدفة) موزعة على جميع الإدارات التعليمية خلال ثلاث سنوات.
٢– توفير فرص التنمية المهنية المستدامة لعدد ١٠٢٠٠ معلم و٦٠٠ أخصائي نفسي واجتماعي سنوياً في مدارس التعليم قبل الجامعي على كيفية التعامل مع التنوع والاختلاف لدى ذوي الإعاقة بدءاً من ٢٠١٤/ ٢٠١٥ وعلى مدار ثلاث سنوات.

٣- تدريب معلمين مساندين لمنظومة الدمج (معلم/ مدرسة) على مدى سنوات الخطة.

٤- تطوير المناهج الدراسية في ارتباطها بدمج ذوي الإعاقة بحلول العام الدراسي ٢٠١٥/ ٢٠١٦م.

٥- تطوير عمليات التشخيص والتقويم والقياس التربوي لمتابعة التعلم لدى ذوي الإعاقة بمدارس التعليم قبل الجامعي بداية من العام الدراسي ٢٠١٤/ ٢٠١٥م.

"راجع: وزارة التربية والتعليم: البرامج التنفيذية للخطة الاستراتيجية للتعليم قبل الجامعي ٢٠١٤/٢٠١٧م".

وخلص البحث من خلال استقراء التوجه المستقبلي لتطوير تعليم ذوي الإعاقة في مصر في مؤسسات التعليم قبل الجامعي، أن الهدف العام حدد مفهوم العدالة، وأكد على ضرورة أن ينال ذوو الإعاقة الاهتمام نفسه الذي يناله الأسوياء، وجاءت الأهداف الفرعية مدعمة للهدف العام محددة بإطار زمني، ومجموعة من الأنشطة، ومجموعة من البرامج ذات الصلة وآليات التنفيذ.

البحث الثالث

واقع تمكين ذوي الإعاقة في مصر من ممارسة حقوقهم في التعليم في ضوء التشريعات المعاصرة

إن الحديث عن واقع تمكن ذوي الإعاقة في مصر من ممارسة حقوقهم في التعليم يجب أن تسبقه الإشارة إلى أن الحواجز التي يواجهها الأطفال ذوو الإعاقة في مؤسسات التعليم قبل الجامعي في العالم كله، والتي تعيق التعلم والتنمية والمشاركة، تختلف من معاق إلى آخر، ومن المهم أن ندرك أن جميع الأطفال – من ذوي الإعاقة ومن غير ذوي الإعاقة على حد سواء – يواجهون عوائق، وإذا لم تتم معالجة هذه العوائق بالطريقة المناسبة، فلن يتمكن المعاقون وغيرهم من بلوغ أقصى قدراتهم وإمكاناتهم الأكاديمية والاجتماعية والعاطفية والجسدي

"الأمم المتحدة،٢٠١١،٩"

إن الحديث عن واقع تعليم ذوي الإعاقة بمصر ليس ببعيد عن الواقع العالمي الذي تتمثل أهم معوقاته في:

١– محدودية برامج التدخل المبكر للحد من الإعاقات قبل تطورها للأسوأ.

٢– سوء الإعداد والتأهيل للمعلمين ومديري المدارس والمراقبين والمفتشين الذين لا يجيدون التعامل مع الأطفال ذوي الإعاقة وغيرهم من الأسوياء، بل ويتخذون مواقف سلبية تجاه الأطفال ذوي الإعاقة.

٣– النظم القانونية والتشريعية في عديد من الدول لا تضمن للمعاقين تعليماً يراعى العدالة وتكافؤ الفرص.

٤– المناهج الدراسية الموجهة لذوي الإعاقة لا تتسم بالمرونة ولا تستجيب لتنوع القدرات والاحتياجات والظروف لدى المتعلمين؛ مما يخل بمبادئ العدالة والتمكين.

٥– ضعف الوسائل التعليمية المقدمة لذوي الإعاقة، إذ تتسم بأنها ليست صديقة للتعلم، ولا تستجيب لتنوع الاحتياجات والقدرات لدى المتعلمين.

٦– نظم القياس والتقويم لا تراعي الفروق الفردية أو مستوى الإعاقات، ولا تقيم التطور الأكاديمي، والاجتماعي، والعاطفي والجسدي لدى المعاق.

٧- بيئة المدرسة وبيئة الصف لا تتسم بكونها جامعة أو صديقة للتعلم الجيد لذوي الإعاقة.

٨- الظروف الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

ويشير "شطوري، ٢٠١٠" إلى واقع تعليم ذوي الإعاقة في ضوء غياب التمكين ويلخص هذا الواقع في:

١- النسبة الغالبة من المعاقين وهي حوالي ٨٨% يعانون من النظرة السلبية للمعاق باعتباره عالة على الأسوياء في الوطن.

٢- نسبة ٣٣،٩% يجدون صعوبة في الحصول على فرصتهم في التعليم نظراً لضعف إمكانيات المدارس، أو عدم وجودها في مناطق قريبة من محل إقامتهم.

٣- غياب الرعاية الصحية لكثير من متحدي الإعاقة في مصر شكل حاجزاً قوياً أمام فرص التحاقهم بالتعليم، إذ إن كثيراً من المعاقين تتطلب حالتهم الصحية إنفاقاً دائماً أو نفقات ضخمة في صورة دفعة واحدة أو علاجاً باهظ الثمن، وفي ظل هذا الوضع يصعب على المعاق أن يتمتع بثمار عدالة التعليم وحقه في التمكن من ممارسة حقوقه في التعليم.

- غياب الحافز لدى كثير من ذوي الإعاقة؛ بسبب قصور التشريعات في إلزام ذوي الأعمال بتعيين نسبة ٥% من ذوي الإعاقة وفقاً للقانون ٣٩ لسنة ١٩٧٥ والمعدل بالقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٨٢ حيث يفضل أصحاب الأعمال دفع الغرامات المقررة أفضل من تعيين المعاقين لديهم، وفي هذا إخلال بمبادئ تكافؤ الفرص، ويجعل التحاق المعاقين بالتعليم غير ذي جدوى. "متوفر على:

Kenanaonline.com/urers/kean/posts/14513

مما **سبق** يلخص البحث أن هناك معوقات متنوعة تحول دون تمتع ذوى الإعاقة بحقهم في التعليم، وأن هذه المعوقات يجب أن يعاد التعامل معها على نحو جيد، يمكن المعاقين من ممارسة حقوقهم التعليمية بشكل عادل ومتوازن، جنباً إلي جنب مع الأسوياء؛ إقراراً لمبادئ العدالة والتزامات الدستور، وكذلك الالتزام الأخلاقي والمهني بحقوق هذه الفئات من أبناء الوطن.

القسم الثاني

التصور المقترح لتمكين ذوي الإعاقة بمصر من ممارسة حقهم في التعليم في ضوء التشريعات المعاصرة

في ضوء النتائج التي توصل إليها البحث في شقيه النظري والميداني، فإن البحث يقدم تصوراً مقترحاً؛ لتميكن المعاقين بمصر من ممارسة حقوقهم في التعليم وفقاً للتشريعات المعاصرة، وينطلق هذا التصور المقترح داعماً لهذا الاتجاه في ضوء السعي الجاد عالمياً وإقليمياً ومحلياً؛ لتمكين ذوي الإعاقة من حقوقهم المشروعة في التعليم والتي كفلها لهم القانون.

بنية التصور المقترح:

- الإطار الفلسفي للتصور المقترح.
- أهداف التصور المقترح.
- الاعتبارات التي يستند إليها التصور المقترح.
- الصعوبات المتوقع أن يقابلها التصور المقترح.
- الآليات الإجرائية التي يتناولها التصور المقترح.
- متطلبات تنفيذ التصور المقترح.

أولاً: الإطار الفلسفي للتصور المقترح:

ينطلق هذا التصور اعتماداً علي فلسفة تؤمن بأن المعاقين هم أشخاص يملكون حق الحياة، وحق الاستمتاع بالمواطنة الكاملة جنباً إلي جنب مع الأسوياء تماماً، والمطالبة بحقوقهم ليس نوعاً من أنواع الجهاد الشاق، بل هو تكريس لمبادئ العدالة والمساواة بين أبناء الوطن الواحد، والمناداة بتمكين ذوي الإعاقة من حقوقهم في التعليم تؤكد أن هؤلاء يملكون طاقات واعدة، يجب أن تستثمر الاستثمار الأمثل، الذي يمكنهم من أن يكونوا مواطنين صالحين مبدعين. وأن التشريع الذي يتناول حقوقهم يجب أن يدّعم بآليات التنفيذ والمتابعة والمساءلة والمحاسبة في إطار شامل، يحقق لهم العدالة التامة.

ثانياً: أهدف التصور المقترح:

تتمثل أهدف التصور المقترح فيما يلي:

١. دعم حقوق ذوي الإعاقة في التمتع بتمكينهم من نيل فرصهم في التعليم الجيد.
٢. دعم التشريعات المعاصرة التي تقر حقوق المعاقين في التمتع بكامل فرصهم في التعليم العادل، والعمل علي تعزيز هذه التشريعات.
٣. مواجهة المعوقات التي تحول دون اهتمام المعاقين بحقوقهم كاملة في التعليم.
٤. دعم التوجه العام نحو احترام حقوق الإنسان عامة، واحترام حقوق ذوي الإعاقة خاصة، في ظل التطورات المحلية والإقليمية والعالمية المعاصرة.
٥. تفعيل التوجه الوطني نحو الالتزام بالتشريعات العالمية الداعمة لحقوق ذوي الإعاقة في تعليم عادل.
٦. ترسيخ التوجه المحلي نحو احترام ذوي الإعاقة واعتبارهم شركاء في الوطن الواحد، وصناعاً للتنمية جنباً إلي جنب مع الأسوياء.
٧. الاستفادة من التجارب العالمية المعاصرة الداعمة لتمكين ذوي الإعاقة من حقوقهم في تعليم عادل.

ثالثاً: الاعتبارات التي يستند إليها التصور المقترح:

يتم صياغة التصور المقترح لتمكين ذوي الإعاقة من حقوقهم في التعليم، في ظل التشريعات المعاصرة استناداً إلي الاعتبارات التالية:

١. الاتجاه العالمي نحو دعم ذوي الإعاقة وتمكينهم من حقوقهم التعليمية.
٢. تنامي أعداد ذوي الإعاقة في مصر، وضرورة أن تعاد صياغة منظومة الاهتمام بهم علي أسس عصرية خاصة في مجال التعليم.
٣. تنامي ظاهرة حرمان ذوي الإعاقة من حقهم في تعليم عادل ومناسب، مما يستدعي التدخل السريع لعلاج أوجه الخلل.
٤. تنامي النظرة السلبية داخل المجتمع المصري لذوي الإعاقة، باعتبارهم معوقين للتنمية ومستهلكين للموارد.
٥. القناعات الكاملة لدي ذوي الإعاقة التي يتعرفون من خلالها بقدرتهم علي العطاء والمساعدة في تنمية الوطن جنباً إلي جنب مع الأسوياء.

٦. الاتجاه العالمي نحو تعزيز قدرات ذوي الإعاقة من خلال توفير أوجه متنوعة للرعاية الشاملة لهم اجتماعياً وثقافياً وطبياً وعلمياً وإنسانياً.
٧. القناعة بأن حرمان ذوي الإعاقة من حقوقهم في التعليم هو اعتداء علي كرامتهم وحقهم في الحياة.
٨. الإيمان بأن التشريعات المعاصرة للاهتمام بذوي الإعاقة تحتاج إلي تعديل وتفعيل ومتابعة، وفي إطار من المساءلة والمحاسبة.

رابعاً: الصعوبات المتوقع أن يقابلها التصور المقترح:

يتوقع أن يواجه التصور المقترح بمجموعة من العقبات أهمها:
١. الإمكانات المادية والتقنية اللازمة لدعم تعليم ذوي الإعاقة وضعف المخصصات المالية التي تقرها الدولة لتدعيم حقوق ذوي الإعاقة في تعليم جيد.
٢. القصور الشديد في الالتزام باللوائح والتشريعات الداعمة لحقوق ذوي الإعاقة في تعليم جيد في ظل ضعف منظومة الرقابة والمساءلة.
٣. بعض القناعات عند ذوي الإعاقة بأن هذه التوجهات ما هي إلا شعارات جوفاء لا قيمة لها، وأن الواقع بعيد كل البعد عن التنظير الفلسفي.
٤. المؤسسات التي من شأنها رعاية ذوي الإعاقة غير مهيئة للتعامل معهم وفق التوجهات التشريعية الجديدة؛ وبالتالي تحتاج إلي إعادة تأهيل؛ لتكون داعمة لحقوقهم المشروعة.

واعتماداً علي كل ما سبق فإن البحث يقدم تصوراً مقترحاً يدعم تمكين ذوي الإعاقة من حقوقهم المشروعة في التعليم، في ضوء التشريعات المعاصرة، ويتكون التصور المقترح من آليات يبرزها البحث فيما يلي:

خامساً: الآليات الإجرائية التي يتناولها التصور المقترح:

أولاً: الدولة♦ وسبل دعم تمكين ذوي الإعاقة من حقوقهم في التعليم:

ويمكن تعزيز هذا الدور من خلال المقترحات التالية:

١. سن التشريعات المناسبة، وتعديل أوجه النقص والقصور في التشريعات المعاصرة.
٢. الاستفادة من الرؤي التشريعية العالمية الداعمة لحقوق ذوي الإعاقة في تعليم عادل ومتكافئ للجميع.
٣. متابعة تطبيق التشريعات بكل جدية وصرامة.
٤. تذليل العقبات التي تحول دون تطبيق التشريعات.
٥. إعداد الدراسات القانونية التي من شأنها أن تفعل تطبيق التشريعات الداعمة لتمكين ذوي الإعاقة من حقوقهم في التعليم.
٦. تأهيل المؤسسات التربوية للتوافق مع تمكين ذوي الإعاقة من حقوقهم في تعليم عادل.
٧. توفير الميزانيات التي من شأنها تمكين ذوي الإعاقة من حقوقهم في التعليم.
٨. التواصل مع أسر ذوي الإعاقة وبناء جسور من الثقة معهم.
٩. إعادة إعداد المناهج الدراسية لتناسب احتياجات ذوي الإعاقة.
١٠. التأهيل الجيد للمعلمين من خلال الإعداد والتدريب داخل المؤسسات التربوية.
١١. بناء نظام تأميني شامل للمعاقين صحياً واجتماعياً بل ورعاية أسرهم كذلك.

ثانياً: المؤسسات التعليمية المعنية وسبل تمكين ذوي الإعاقة من حقوقهم في التعليم:

يمكن للمؤسسات القيام بهذا الدور من خلال المقترحات التالية:

١. احتواء ذوي الإعاقة في مؤسسات التعليم قبل الجامعي.
٢. دراسة حالات ذوي الإعاقة دراسة نفسية واجتماعية من قبل خبراء مختصين لتحديد أفضل السبل للتواصل معهم.

♦ يقصد بالدولة (وزارة التربية والتعليم ووزارة التضامن الاجتماعي) وسائر الأجهزة الحكومية المسئولة عن دعم وتأهيل ذوي الإعاقة.

٣. إعداد دورات تدريبية للمعلمين المتعاملين مع الطلاب ذوي الإعاقة للتعرف علي أفضل السبل العصرية للتواصل معهم.
٤. تبصير المجتمع المدرسي بالتشريعات المحلية والإقليمية والعالمية الداعمة لحقوق ذوي الإعاقة في تعليم جيد.
٥. متابعة أفضل المستجدات التربوية في مجال التواصل مع ذوي الإعاقة؛ لتمكينهم من فرصهم في تعليم جيد وعادل.
٦. التواصل المستمر بين المؤسسات التربوية وأولياء أمور الطلاب ذوي الإعاقة.
٧. دعم إدماج ذوي الإعاقات البسيطة داخل مؤسسات التعليم المتنوعة؛ وذلك حفاظاً علي حقهم في التواصل مع الأسوياء.
٨. التواصل المستمر بين تلك المؤسسات والدولة؛ للمطالبة بالإمكانات اللازمة لها؛ لتمكين ذوي الإعاقة من ممارسة حقوقهم في التعليم.
٩. توفير البيئة المدرسية الآمنة الداعمة لحقهم في التعلم والتميز.
١٠. التقييم الدوري للممارسات داخل هذه المؤسسات في إطار المساءلة والمحاسبة.

ثالثاً: المنظمات الدولية الداعمة لتمكين ذوي الإعاقة من حقهم في التعليم في ضوء التشريعات المتاحة لهم:

ويمكن دعم هذا الدور من خلال:

١. دعم رقابة تلك المؤسسات علي جهود الاهتمام بتعليم ذوي الإعاقة في مصر، في إطار من الشراكة مع الدولة، بما يحفظ سيادة الدولة وحق هذه المنظمات في دعم توجهاتها التنموية للاهتمام بذوي الإعاقة.
٢. ترسيخ الاعتماد علي المواثيق الدولية كأساس قانوني داعم لحق ذوي الإعاقة من التمكن من فرصهم في تعليم عادل.
٣. فتح قنوات اتصال متنوعة مع المنظمات الدولية؛ للاستفادة من خبراتها في مجال تدعيم حقوق ذوي الإعاقة في تعليم جيد.
٤. المشاركة في جميع الفعاليات التي تقوم بها المنظمات الدولية لدعم حقوق ذوي الإعاقة في تعليم عادل ومتكافئ.

٥. دعوة تلك المنظمات لتقييم التجربة المحلية في مجال دعم ذوي الإعاقة وتمكنيهم من حقوقهم التعليمية، والاستفادة من ملاحظات هذه المنظمات، والعمل علي علاج أوجه القصور التي قد تبرزها هذه المنظمات في تقارير التقييم.

٦. الاسترشاد بالأطر القانونية التي تعتمد عليها هذه المؤسسات كأساس قانوني يدّعم حقوق ذوي الإعاقة في مصر في تعليم متكافئ.

رابعاً: أسر الأطفال ذوي الإعاقة ودورهم في دعم التمكين من التعليم لذويهم. ويمكن تفعيل دور الأسر من خلال:

١. التواصل الفعّال مع مؤسسات الدولة المهتمة بتعليم ذوي الإعاقة.

٢. المطالبة المستمرة بالحصول علي الحقوق المشروعة بأساليب ديمقراطية سليمة تعتمد المنطق والسلم لنيل تلك الحقوق.

٣. دعم أولادهم المعاقين معنوياً وتحفيزهم لمواصلة الحياة، ومساعدتهم علي عبور الأزمة النفسية الناجمة عن الإعاقة.

٤. إلحاق أولادهم بمؤسسات تأهيل وإعداد ذوي الإعاقة دون حرج.

٥. التواصل الفعّال مع معلمي أولادهم ذوي الإعاقة؛ لبحث أفضل السبل لضمان بيئة تعليمية آمنة لنمو هؤلاء الأطفال.

٦. التواصل الفعّال مع إدارة المؤسسات التربوية المعنية بتربية أولادهم، وتمكينهم من حقوقهم في التعليم.

٧. السعي الجاد نحو الثقافة القانونية التي تمكنهم من معرفة الأطر التشريعية التي تمكن أولادهم ذوي الإعاقة من الحصول علي فرص التمكين الجيد من التعليم.

٨. الاشتراك في المؤسسات الأهلية الداعمة لحقوق ذوي الإعاقة، والاطلاع علي أنشطتها المتنوعة بل والمشاركة فيها.

٩. الخضوع لدورات متخصصة تمكنهم من التواصل الفعال مع أولادهم من ذوي الإعاقة؛ لضمان فرص نمو أفضل لهم.

خامساً: مؤسسات المجتمع المدني المعنية بحقوق تمكين ذوي الإعاقة من التعليم:

ويمكن تدعيم هذا الدور من خلال:

١. فتح قنوات من التواصل بين الدولة وهذه المؤسسات، فيما يتعلق باحتواء ذوي الإعاقة وتأهيلهم وإعدادهم لخوض غمار التعليم ومواصلته بكفاءة.
٢. توجيه هذه المؤسسات إلي الالتزام بالخطة الاستراتيجية للتعامل مع ذوي الإعاقة وتنميتهم في إطار من التناغم بين هذا المؤسسات وبين الدولة.
٣. تنظيم الفعاليات المتنوعة التي من شأنها أن تمكن ذوي الإعاقة من ممارسة حقوقهم في التعليم الجيد في إطار ما يكفله لهم القانون.
٤. تقديم الدعم المادي والمعنوي لذوي الإعاقة وأسرهم من أجل تمكينهم من حقهم المشروع في التعليم.
٥. الاشتراك مع المؤسسات التربوية في جميع الفعاليات الخاصة بدمج المعاقين وتعليمهم جنباً إلي جنب مع الأسوياء.
٦. التواصل مع ذوي الإعاقة من القري والعشوائيات والمناطق المحرومة من التعليم، وإطلاق المبادرات الخيرية لكفالة حق ذوي الإعاقة في تعليم عادل ومتساوٍ للجميع.
٧. تنظيم المسابقات والفعاليات التنافسية التي من شأنها أن تستثمر طاقات وإبداعات ذوي الإعاقة وإبداعاتهم، وتسويق هذه الإبداعات دعماً لحقهم في التعليم والإنتاج والاستثمار وممارسة الحياة بشكل عادي.

سادساً: المؤسسات التشريعية المعنية بحقوق ذوي الإعاقة في التمكين من تعليم عادل:

رغم تنوع الجهات التي من شأنها كفالة حقوق ذوي الإعاقة وإصدار التشريعات الخاصة بهم، فإنه من الواجب علي المؤسسة التشريعية في هذا الإطار أن تلتزم بما يلي: إنشاء مجلس قومي مستقل لذوي الإعاقة يتكفل بشئونهم، ويتولى قضاياهم، ويقوم وحده بإصدار التشريعات الخاصة بهم، وفق دراسات نوعية متخصصة يقوم بها هذا

المجلس من خلال خبراء من ذوي الثقة.

ويتولى هذا المجلس ما يلي:

أ- مراجعة جميع القوانين التي تتناول حقوق ذوي الإعاقة في مصر.

ب- مراجعة حقوق ذوي الإعاقة في التعليم وإصدار التشريعات الداعمة لذلك.

ت- رصد المعوقات التي تحول دون تمتع ذوي الإعاقة بحقوقهم التي كفلها لهم الدستور والقانون.

ث- رسم السياسات والتخطيط الاستراتيجي لمستقبل ذوي الإعاقة في مصر وسبل دعمهم واستثمار طاقتهم.

ج- المتابعة والمساءلة والمحاسبة لخطط تنمية ذوي الإعاقة؛ والتمتع بحقوقهم في التعليم، في إطار من الالتزام الأخلاقي والقانوني.

ح- دعم الرؤي الإبداعية من قبل الخبراء والمتخصصين في مجال الإعاقة وقضاياهم، وتفعيل هذه الرؤي عملياً من خلال برامج ومقررات وفعاليات عملية، تحقق الأغراض المنشودة.

خ- التواصل مع ذوي الإعاقة وأسرهم في إطار من المرجعية القانونية والأخلاقية؛ لعرض المشاكل أو العقبات التي تحول دون تمتعهم بحقوقهم في التعليم.

سادساً: متطلبات تنفيذ التصور المقترح:

لتحقيق التصور المقترح فإن ذلك يحتم أن تكون هناك مجموعة من المتطلبات الداعمة لتنفيذه:

١. النية الصادقة للاهتمام بذوي الإعاقة وحقوقهم في تعليم عادل.

٢. المراجعات الفورية لحقوق ذوي الإعاقة في تعليم عادل، وإصلاح الخلل الموجود به تشريعياً وإخضاع هذا التشريع للمساءلة والمحاسبة.

٣. توفير الميزانيات اللازمة للاهتمام بتمكين ذوي الإعاقة من حقوقهم المشروعة في التعليم.

٤. إقرار آلية واضحة المعالم للمساءلة والمحاسبة الداعمة؛ لتمكين ذوي الإعاقة من حقوقهم في التعليم.

٥. الاستفادة من التشريعات العالمية في مجال تمكين ذوي الإعاقة من حقوقهم في التعليم.

٦. التعاون الصادق بين الدولة ومؤسساتها الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني المهتمة بحقوق ذوي الإعاقة في التعليم، في إطار من التكامل، وليس إطاراً من الشك والريبة.

المراجع

١) إسراء هشام: دمج الطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة في التعليم في مصر، ٢٠٠٩ متوفر على http://www.ahlamountada.com/t4625-topic.

٢) أشرف العربي: اقتصاديات التعليم في مصر بين خياري العام والخاص واعتباري العدالة والكفاءة، التعليم العالي في مصر هل تؤدي المجانية إلى تكافؤ الفرص؟، مجلس السكان الدولي، ٢٠١٢.

٣) أمل معوض الهجرسي: تربية المعاقين عقلياً، **سلسلة المرجع في التربية وعلم النفس**، الكتاب "٢٤"، دار الفكر العربي، القاهرة، ٢٠٠٢م.

٤) الأمم المتحدة: اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، الدورة السابعة، جنيف، أبريل ٢٠١٢.

٥) ـــــــــ: الاتفاقية الدولية لحقوق ذوي الإعاقة، متوفر على www.un.org

٦) أيمن محمد البيومي: استراتيجية مقترحة للتدخل في المدارس الحكومية لتحقيق تكافؤ الفرص، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية التربية، جامعة الإسكندرية، ٢٠٠٩.

٧) جمال الدين الخطيب: **تعلم الطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة في المدارس العادية**، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، ٢٠٠٤م.

٨) جمهورية مصر العربية: الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، تقديرات المعاقين في مصر، ١٩٩٦:٢٠١٦ متوفر على: www.capmas.gov.org

٩) ـــــــــــــــ: الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء، مصر في أرقام، إصدار مارس، ٢٠١٤.

١٠) ـــــــــــــــ: القانون رقم "١٢" لعام ١٩٩٦ بشأن أحكام حماية الطفل المعاق، الباب السادس "أحكام رعاية الطفل المعاق".

١١) ـــــــــــــــ: القانون رقم "٣٩" لعام ١٩٧٥ بشأن تأهيل المعوقين وتعديلاته بالقانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٨٢.

١٢) ـــــــــــــــ: دستور جمهورية مصر العربية، ٢٠١٤، مواد ذوي الإعاقة،

٨٠، ٨١.

١٣) الحملة العربية للتعليم للجميع: التعليم الجامع للأطفال ذوي الإعاقة– حقوق متساوية وفرص متساوية، ٢٠١٤، متوفر على: www.arab compaign for education.org

١٤) خالد محمد عسل: **ذوو الاحتياجات الخاصة– رؤى نظرية وتدخلات إرشادية،** دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، ٢٠١٢م.

١٥) رضا عبد البديع عطية: استيعاب ذوي الاحتياجات الخاصة في ضوء مبدأ تكافؤ الفرص التعليمية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، جامعة الزقازيق، ٢٠٠٤.

١٦) زكريا الشربيني: **طفل خاص بين الإعاقات والمتلازمات "تعريف تشخيص"**، دار الفكر العربي، القاهرة، ٢٠٠٤.

١٧) سامي محمد ملحم: **صعوبات التعليم،** دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، ٢٠٠٢.

١٨) ــــــــــــ: **مناهج البحث في التربية وعلم النفس،** دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، ٢٠٠٥.

١٩) سعاد بسيوني: **التكامل التربوي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة في ضوء مبدأ التربية للجميع،** مكتبة زهراء الشرق، القاهرة، ٢٠٠١م.

٢٠) سعيد محمد السعيد آخرون: **برامج التربية الخاصة ومناهجها بين الفكر والتطبيق والتطوير**، عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٦.

٢١) شبل بدران: **تكافؤ الفرص في نظم التعليم،** دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ٢٠٠٥.

٢٢) ــــــــ: ديمقراطية التعليم والثقافة، **الهلال،** ع ٩، دار الهلال، القاهرة، سبتمبر ٢٠٠٧.

٢٣) شيماء جبر الحبشي: التعليم الأجنبي في مصر وتكافؤ الفرص التعليمية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية التربية، جامعة الإسكندرية، ٢٠١١.

٢٤) صلاح سيد شاكر شطوري: رعاية وتأهيل المعاقين في ظل التشريعات والقوانين المصرية متوفر على: .http://www.kenanaonline.com/urers/kean/posts/145134

٢٥) عبد الفتاح الشريف: **التربية الخاصة في البيت والمدرسة**، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ٢٠٠٧.

٢٦) عبد الله محمد عبد الرحمن: **سياسات الرعاية الاجتماعية للمعاقين في المجتمعات النامية**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٤.

٢٧) علاء الدين كفافي وآخرون: **في تربية المعوقين عقلياً**، دار الفكر العربي، القاهرة، ٢٠٠٩.

٢٨) علي صالح جوهر، ميادة محمد فوزي الباسل: **الاستثمار الأمثل للتعليم**، المكتبة العصرية، المنصورة، ٢٠١٥.

٢٩) ــــــــــــــــــــــــــــــ: متطلبات دعم مجانية التعليم المصري للعدالة التعليمية، **ورقة بحثية مقدمة إلى المؤتمر العلمي التاسع "التعليم والعدالة الاجتماعية**، كلية التربية، جامعة سوهاج، ٢٥–٢٦ أبريل، ٢٠١٥.

٣٠) عمرو محمد حامد عيسى: دعم تكافؤ الفرص التعليمية ودوره في إصلاح التعليم الأساسي بمصر، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية التربية، جامعة دمياط، ٢٠١٢.

٣١) مارتن نيل بايلي وآخرون: **النمو مع المساواة هدف السياسة الاقتصادية للقرن القادم**، ترجمة: محمد فتحي صقر، مطابع الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٩.

٣٢) المجالس القومية المتخصصة: قضايا الإعاقة ورعاية المعوقين، **موسوعة المجالس القومية المتخصصة**، ١٩٨٤–١٩٩٧م، مج ٢٤،القاهرة، ١٩٩٨.

٣٣) مدحت محمد أبو النصر: **الإعاقة والمعاق "رؤية حديثة"**، المجموعة العربية للتدريب والنشر، القاهرة، ٢٠٠٩.

٣٤) ملك زغلول: الحرية والعدالة في جودة التعليم: نحو بناء منتدى عربي للنهوض

بالمعلم، **شئون عربية**، ع ١٣١، الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، القاهرة، خريف، ٢٠٠٧.

٣٥) منظمة الصحة العالمية: إحصاء المعاقين في العالم، ٢٠١١، متوفر على:

.http://www.who.int/ar

٣٦) ناصر عبد لهادي الغنامي: ما هي التربية الخاصة، منتديات التربية والتعليم بمحافظة عفيف، ٢٠٠٨.

٣٧) نبيه إبراهيم إسماعيل: **سيكولوجية ذوي الاحتياجات الخاصة**، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ٢٠٠٦.

٣٨) هلا السعيد: **الدمج بين جدية التطبيق والواقع**، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ٢٠١١.

٣٩) وزارة التربية والتعليم: التعليم المشروع القومي لمصر، البرامج التنفيذية للخطة الإستراتيجية للتعليم قبل الجامعي، ٢٠١٤، ٢٠١٧.

٤٠) ــــــــــــــ: وحدة التخطيط والمتابعة، مشروع تحسين التعليم الثانوي، برنامج تدريب معلمي المرحلة الثانوية على دمج الطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة مع أقرانهم الطلبة العاديين في مدارس التعليم العام "الإطار النظري"، القاهرة، إبريل ومايو ٢٠٠٩.

٤١) وليد السيد أحمد خليفة، مراد علي عيسى: **الاتجاهات الحديثة في مجال التربية الخاصة**، دار الوفا لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، ٢٠٠٦.

٤٢) يوسف القريوتي وآخرون: **المدخل إلى التربية الخاصة**، دار القلم، دبي، ١٩٩٥.

٤٣) اليونسكو: **تعليم الأطفال ذوي الإعاقة في الأطر الجامعية– مجموعة أدوات التعليم الجامع**، ترجمة: حجازي ياسين إدريس وآخرون، مكتب اليونسكو الإقليمي للتربية في الدول الغربية، بيروت، مايو ٢٠١١.